بمشاركته الثانى فى تشخص المعنى تعرض له لمزيد توضيح
صاحبه كلامه ناشئ عن الغفلة عن المقصود على ان الثالث
ايضا يشارك الثانى فى اعتبار الامر العام فالتعرض له يوجب
مزيد توضيح صاحبه فالتعرض للاول لذلك الغرض دونه
ترجيح بلا مرجح وفى الحواشى الشريفة فيه ان كون
الوضع خاصا والموضوع له عاما مستحيل لان المشخص
لا يمكن ان يلاحظ به كلياته وقد افيد ان الدليل لا
ينطبق على الدعوى لان امتناع ان يلاحظ الكلى
بالمشخص لا يدل على استحالة الوضع الخاص للموضوع
له العام اذ يصح ان يكون الاخص الذى لوحظ به الاعم
غير مشخص على ان الامتناع المذكور ممنوع وكيف لا و
قد جوز قدس سره كون الاخص معرفا للاعم فلم لا يجوز ان
يكون المشخص مرآة لملاحظة الكلى الا ان يقال مبنى
المنع ليس على العموم والخصوص بل على ان الجزئى لا
يستقل له وتأصله لا يرتبط بالغير ومرآة الملاحظة
للشئ لا بد ان تكون مرتبطة به هذا كلامه ووجوب كون
المرآة مرتبطة غير بين ولا مبين وقد يستفاد مما افيد ايضا
ان حصر الوضع فى الاقسام الاربعة لا يتم لعدم دخول
وضع المركب من مفردين موضوعين بوضعين مختلفين
فى القسم مثل زيد انسان وهذا انسان فى شئ من الاقسام
بخلاف المركب من مفردين موضوعين متفقين فى القسم

بوضعين م

نحو

[حاشية: ان يجوز له ... الثالث]

[حاشية: وكذا كون الجزئى غير مرتبط بالغير ممنوع لا يرتبط بطبعه ولو اريد به انه منع وجوب كون المرآة مرتبطة بغيره منه]

[حاشية: وانما قال الوضع اشارة الى ان كون الوضعين المجتمعين من قسم الوضع العام للموضوع له الخاص داخلا فى الوضع العام للموضوع له الخاص محل نظر لعدم ظاهر بناء عليه لانه يقتضى ان يعتبر اللفظ موضوعا للمتعدد بحيث يكون كل من متعدد موضوعا له اللفظ ولا شئ من المتعدد كذلك بالنسبة الى المركب بل طائفة منها موضوع له والاخرى كالجزء آخر منه]

نحو الانسان حيوان فان وضع المركب فيه دخل فيما دخل فيه
وضع كل واحد من مفرديه اعنى الوضع العام للامر العام
ان المتحقق فيها ليس الا وضع اللفظ المفرد هذا وفيه ان
حصر وضع اللفظ المفرد ايضا منتقض بوضع المشتقات
اذ وضعها بوضع جزئيها اى الهيئة الموضوعة بالوضع
العام للموضوع له الخاص والمادة الموضوعة بالوضع
العام للموضوع له العام وان الانتقاض بقولنا الانسان
حيوان متحقق كالانتقاض بزيد حيوان اذ مع اتفاق
المفردين فى الوضع وضع الهيئة مخالف لهما فوضع المجموع
المركب لم يدخل فى قسم نعم لو صح فى مركب انه لا انتقاض
به فانما هو فى المركب من مفردات وهيئة متفقات فى
قسم الوضع نحو الذى هو هذا وان قيد الوحدة معتبر فى
المقسم والمركب المذكور من قبيل ما اجتمع فيه الاقسام
فلا ينتقض بوضعه حصر الوضع فى الاقسام المذكورة
والتشخص ماله التشخص سواء كان عين التشخص
او زائدا على ماهيته والتشخص ما به يصير الشئ بحيث
يمنع العقل عن فرض الشركة فيه وما قيل ان التشخص
له معنيان ثانيهما وهو الاخص ما يتعين به الموجود
وهو لا يوجد فى الشئ الذى لا يجتمع اجزاؤه بخلاف
الاول ففيه ان التشخص ليس الا ما يتعين به الموجود
اما الموجود الذهنى واما الموجود الخارجى ولو لا النقيض

[حاشية: وضع نوعيا وشخصيا]

[حاشية: لان وضع هيئة الجملة الاسمية وضع عام مع خصوص الموضوع له ووضعا نوعيا لان هيئتها وضعت لثبوت شئ لشئ]

[حاشية بين السطور: الاربعة؛ اى وضع المفردين؛ جواب لو؛ بهذا؛ الى الوضع؛ كالزمان والحركة؛ وهو ما يتعين به الشئ]

Copyright © King Saud University